

مناهج الشافعية والحنفية في المتون الأصولية العربية لعلماء شبه القارة

(دراسة وصفية نموذجية لكتابين: مسلم الثبوت و نهاية الوصول في دراية الأصول)

The Shāfi'i and Hanafi Methodologies in the Arabic Fundamental Texts of the Scholars of the Subcontinent

(A special descriptive study of two books: Musallam Al-Thubūt and Nihāyah Al-wusūl fi Derāyah Al-Usūl)

Dr. Manzoor Ahmad

Assistant Professor, Department of Islamic Studies & Arabic, Gomal University

Email: drmanzoor67@yahoo.com

ISSN (P): 2708-6577

ISSN (E): 2709-6157

Abstract

The history of Muslims in Sub-continent reveals his followers that Islam spread here through Arab traders first then through a chain of Muslim scholars who headed this areas while dedicating themselves for the cause of Islam. They were well versed with the faith of local people, as they knew how important it was to portray themselves first as trues Muslims before propagating any message of Islam. This strategy worked well and hundreds of thousands of local people embraced Islam. During the time of Abbasid dynasty, this territory went under the control of Baghdad. Diplomats and chieftains started visiting sub-continent establishing a strong linkage between the Muslim Empire in Baghdad and the local people. This cultural linkage provided a good opportunity for locals to serve the empire by their expertise in medicine as it helped them enlightening themselves with that knowledge, which were prevailing in Baghdad during those days. Learning Persian language and comprehensive talking became the symbols of knowledge. This inspired the local learned further, to work on logics and philosophy. They started pondering the motives of every single Divine injunction before they advocate practicing any. This tendency made them keen more learning Islamic Logics and the principles of Islamic jurisprudence. This study titled as

"مناهج المتون الأصولية العربية لعلماء شبه القارة"

The approaches of Muslim Scholars in Sub-Continent toward the texts related to the principles of Islamic Jurisprudence) contains a segment of those works which were undertaken by a number of local Muslim jurists who belonged to Hanafi and Shafi school of thought. The study explores the pattern these jurists adopted and the salient features which made their work distinguishable.

Keywords: Islamic Jurisprudence, Muslim Jurists, Schools of thought, Pattern

إن تاريخ المسلمين يكشف في شبه القارة أن الإسلام وصل الهند بداية عن طريق التجار العرب في عهد بنى أمية ، ثم انتشر بعد ، بسلسلة من المبلغين الذين واجهوا إلى مناطق مختلفة لغرض ابلاغ الدين. وهم كانوا على دراية تامة حول معتقدات السكان المحليين من عبدة الأوثان ، لذا مثلوا انفسهم كقدوة في عرض الدين قبل نشره. وهذا تسبب في اعتناق آلاف من السكان المحليين للإسلام. وفي عهد العباسيين ، دخلت هذه المناطق تحت سيطرة بغداد حيث بدأ رجال الدولة يزورون المنطقة الذى أسس صلة ثقافية بين الدولة الإسلامية وسكان الهند. وهذا الارتباط الثقافي اتاح فرصة لسكان شبه القارة

مناهج الشافعية والحنفية في المتون الأصولية العربية لعلماء شبه القارة

(دراسة وصفية نموذجية لكتابين: مسلم الثبوت و نهاية الوصول في دراية الأصول)

تقديم خدمتهم ومهاراتهم للدولة من ضمن الطب والفنون في مقابل العلوم خاصة في الأصول و الفلسفة حتى بات تعلم الأصول والتكلم بكلام منطقي كرمز للمعرفة. وكان اصحاب العلم يهتمون بمعرفة الدوافع والأهداف في الأحكام قبل نشرها أو افناء بها. وهذا الاتجاه جعلهم أكثر حرصًا على تعلم المنطق والأصول. هذه الدراسة المعنونة ب"مناهج المتون الأصولية العربية لعلماء القارة" تحتوي على جزء من تلك الأعمال البارزة التي قام بها عدد من الفقهاء المحليين من الحنفية والشافعية في مجال المتون الأصولية. كما استهدفت منها الاكتشاف على النمط الذي تبناه هؤلاء الفقهاء والسماوات التي جعلت أعمالهم متميزة.

مقدمة

منذ أول يوم احتاجت البشرية إلى الأحكام و الأصول المطبقة في حياة الدنيا و هذه الأحكام لصالح الآخرة لأن فلاح البشرية و نجاحها في اتباعها . كلنا يعرف أن فلاح الآخرة لايمكن إلا بفهم الشريعة واتباعها و تطبيقها لاتكن إلا بمعرفة القواعد والأصول. و بهذه الأصول و القواعد يستطيع الإنسان أن يعلم ما له و عليه من الحقوق و الواجبات في المجتمع . نحن اليوم في أشد حاجة إلى تطبيق الأحكام الإلهية لافي مجتمعنا فقط بل في جميع المجتمعات، سواء كانت الإسلامية أو غيرها. و عندما نتأمل في حياة السلف و جهودهم نجد حظهم أكثر من حظنا اليوم ، و السبب هو التكاسل و عدم الالتفات إلى واجباتنا نحو توزيع الأحكام الشرعية و تطبيقاتها و الجهد في تأليفها . هؤلاء العلماء الذين عاشوا طيل حياتهم في ظل الجهد و الكد ، و ألفوا آلاف الصفحات و مئات من الكتب ، و خدموا البشرية لفهم الشريعة. فهذا البحث يتناول جزءا منتخبا من هذه الخدمات القيمة التي قام بها بعض من هؤلاء الابطال في اطار مناهج المتون الأصولية تحت عنوان **"مناهج المتون الأصولية العربية لعلماء شبه القارة"**. يتناول هذا البحث جهودهم و إسهاماتهم بالنسبة إلى الكتب المؤلفة في بيان الأصول والقواعد. وقد عرفنا أن التأليف في الفقه و أصوله ظهرت في القرون الأولى و بذل العلماء جهودهم المخلصة في تدوين الكتب ونشرها في معظم البلاد الإسلامية في شتى نواحي العالم في كل الأزمنة. وقد ألف علماء شبه القارة كتباً علمية قيمة في اللغة العربية ثم بالاختصاص في مجال علم أصول الفقه و بذلوا جهودهم في نشر هذا العلم حيث ألفوا مئات من الكتب وبما فيها: نهاية الوصول ، و مسلم الثبوت، و أساس الأصول، و حصول المأمول.

ظهور الإسلام في شبه القارة

وصلت رسالة الإسلام في شبه القارة بداية بطريق البحر عبر تجارى العرب وانتشر في بعض امكان منطقة السند خلال قرن الأول من الهجرة حين أرسل حجاج بن يوسف ابن عمه محمد بن قاسم على رأس عشرين ألف مقاتل إلى هند لمواجهة ملك داهر. فبدأ بفتح مدينة بعد مدينة لمدة سنتين حتى سقطت العاصمة السندية في أيدي المسلمين في عام 92هـ.¹ ثم تابع الأمراء المسلمون لعبوراً دوراً كبيراً في دفع عجلات العلوم والمعرفة، والقيام بالنضضة العلمية، والصحوّة المعرفية عن طريق مساندة العلماء وطلبة العلم، وتشجيعهم، وتكريمهم، وحثهم على بذل الجهد واستفراغ الوسع في درك أغوار العلم. ومن هؤلاء الأمراء السلطان محمود بن سبكتكين الذي لقل بفتح الهند. وُلد سبكتكين سنة 361هـ، وتولى الحكم في إمارة غزنة، في أفغانستان الحالية. وكان مجلسه مورد العلم والفقه، ويحضره العلماء والفقهاء، ويسمع إلى أحاديثهم ويسألهم، وينظرهم، ويدخل في النقاشات العلمية معهم، حتى عدّه القرشي من فقهاء الحنفية، كما عدّه السبكي من أعيان فقهاء الشافعية، ولعل السبب في ذلك استحضاره وتبحره في المذهبين، وقد اشتهر بإكرام العلماء والفقهاء، وتعظيمهم، والإحسان إليهم،

وقد صَنَّفَ بنفسه كتباً، منها كتاب (التفريد في الفقه الحنفي) ذكر فيه ستين (60) ألف مسألة، وقد نقل منه برهان الدين عالم بن العلاء الدهلوي في فتاواه الشهيرة بـ (الفتاوى التاتارخانية) مسائل كثيرة، وكان كتاباً مشهوراً بين أبناء ذلك الزمان ، وهو أول من بنى المدارس الإسلامية في الهند. ثم تابعه السلطان شمس الدين التمش (607-633هـ) وكان جواداً كريماً محباً للعلم والعلماء والفقه والفقهاء، وكان يبذل مبالغ طائلة في كل سنة لجمع كبار العلماء والقادة من أنحاء العالم الإسلامي، فيستمع إليهم، ويناقشهم، ويستشيرهم، ويأخذ عنهم، وكانت سلطنته مأوى العلماء والفقهاء من هجوم المغول، تحت قيادة تيمور لنك، من جميع أرجاء العالم الإسلامي، فأواهم السلطان في دهلي، وقرر لهم رواتب جزيلة من خزائنه، كما حفظ بذلك كثيراً من الكتب والمؤلفات والمخطوطات من الضياع والعبث، ومع كثرة انشغال السلطان بالمعارك والحروب لتثبيت الحكم في مملكته الواسعة إلا أنه لم يغفل عن الاهتمام بالعلم والعلماء، ويُعد عصره عصر النهضة العلمية والثقافية والتنمية العمرانية في تاريخ الحكم الإسلامي في الهند عامة. وفي هذا العهد الذي ازدهر الفقه فيه لأن السلطان محمود الغزنوي هو أعيان الفقهاء ، و له كتابا في الفقه "التفريد في الفروع"² و هذا الكتاب اشتهر في بلاد الغزني ، و هذا كتاب مستند في الفقه الحنفي. ومن ابرز السلاطين السلطان غياث الدين أعظم شاه (792-814هـ) و عصر غياث الدين عصر ذا أهمية كبيرة للفقه و كان هذا العصر خير العصور لأن فيه كثير من العلماء و الأولياء في الهند و خاصة في دهلي الذين خدموا الإسلام و نشروا أحكام الدين فنشأ و ارتفع الفقه و أحكامه في أيام المماليك خاصة و في أيام بعد ذلك ، و إن من أول أحكام قطب الدين أيبيك حكم أخذ الخراج على قانون الشرع قبل هذا لم تكن للحكم على أساس شرعية و أصدر الحكم أن يؤخذ الخراج من أرض غير المسلمين 1/5 و من أرض المسلمين 1/10 إلى 1/20³ و في هذه الأيام جاء برهان الدين محمود بن أبي الخير أسد البلخي المتوفى سنة 678 هـ 1279م تلميذ برهان الدين المرغيناني مع كتابه الهداية فمن هذا التاريخ روج هذا الكتاب في الهند و حتى الآن هو متداول و رائج في المدارس الدينية و كتب عليه العلماء و الفقهاء الشروح و الحواشي ، فمن هذا نفهم أهمية الفقه و أهمية كتب الفقه في هذه البلاد .⁴ ثم جاء اورانجزيب عالم كير(1618م-1707م) كان اورانجزيب من آخر سلطان من سلسلة الخلفاء الموغول في الهند. حاول اورانجزيب تحويل شبه القارة الهندية إلى ولاية مغولية إسلامية وأبطل 80 نوعاً من الضرائب وفرض الجزية على غير المسلمين التي قد أبطلها أجداده. وأقام المساجد والخانات والمدارس حتى اشتهر بتمسكه والتزامه بالشرعية. وحفظ القرآن الكريم بعد ما أصبح سلطاناً وعين للقضاة كتابا الذين يفتون به على المذهب الحنفي، وأمر بتأليف كتاب "الفتاوى الهندية" الذي بلغ زروة الشهرة حول العالم. لم يقف شوق الحاكم للإسلام إلى هذا الحد بل كتب نسختين من كتاب الله بيده وأرسل واحدة منهما إلى مكة والأخرى إلى المدينة.⁵

المذهب الحنفي في شبه القارة:

دخل الفقه المذهبي في الهند من قبل بلاد ما وراء النهر وخراسان ، وكان أهل هذه المناطق على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، رحمته الله، فقاموا بنشر المذهب عن طريق الفتوى، والتدريس، ولما غزا السلطان الكبير محمود بن سبكتكين الهند انتشر المذهب الحنفي أكثر فأكثر، كما أن الفاتحين والسلاطين الذين جاؤوا من بعده، من بلاد الأتراك والأفغان والمغول كانوا، في الغالب، على مذهب الإمام أبي حنيفة، فأسسوا المدارس والزوايا، وقرروا فيها التدريس على المذهب الحنفي، فانتشر المذهب تحت رعاية السلاطين والأمراء بالإضافة إلى الجهود الشخصية للفقهاء والعلماء، فألفوا الكتب في الفقه والأصول، كالتفريد في الفقه ومسلم الثبوت في الأصول، كما صنفوا الشروح والحواشي لمتون المذهب الشهيرة، كالهداية والوقاية والاختيار في الفقه، وأصول البزدوي والتوضيح والمنار في الأصول، و آفة كتابة الشروح و الحواشي هذه قد وصلت

مناهج الشافعية والحنفية في المتون الأصولية العربية لعلماء شبه القارة

(دراسة وصفية نموذجية لكتابين: مسلم الثبوت و نهاية الوصول في دراية الأصول)

إلى الهند من طريق علماء إيران الذين وفدوا على بلاد الهند في العهد المغولي بكثرة، و الذن كانوا قد صاروا على اجتزار ما كتبه المؤلفون السابقون بكتابة الشروح و الحواشي عليها . فصار المذهب الحنفي هو المذهب السائد في جميع أقطار شبه القارة الهندية، ما عدا بعض المناطق.⁶ يكتب الشيخ عبد الحي اللكهنوي : أعلم ان الإسلام ورد الهند من جهة خراسان و ما وراء النهر فانعكست، أشعة العلم على الهند من قبل تلك البلاد ... و كان قصارى نظرهم في علم النحو و الفقه و الأصول والكلام على طريق التقليد .⁷

و من هذا يظهر أن الفقه في هذا الدور و ما بعد له أهمية كبيرة و هناك مكتوب في الكتب أن من العصر الغزنوي إلى القرن العاشر ازدهر الفقه و كتب الحديث و خاصة ازدهر هناك في الهند المذهب الحنفي و كل مدرسة التي تبنى في هذا البلاد فهي تتعلق بالأحناف كما نرى في الدهلي ألف مدارس للطلاب و منها مدرسة واحدة للشوافع و باقيها للحنفية .⁸

المذهب الشافعي في شبه القارة:

المذهب الشافعي هو المذهب الذي يلي المذهب الحنفي انتشاراً في شبه القارة الهندية. انتشر المذهب الشافعي في الجنوب الغربي من شبه القارة الهندية، كالمليبار ومدراس وغيرها من المناطق، وذلك لقربها من اليمن وشيراز وغيرها من المدن، التي كان علماءها يتمذهبون بمذهب الإمام الشافعي، ولما سافر بعض علماء تلك المناطق ودعائها وتجارها إلى الهند للدعوة أو التجارة أو البحث عن مكان آمن للهروب من هجوم التتار، واستوطنوا في تلك المناطق نشروا فيها المذهب الشافعي، ودرسوا تلاميذهم كتبها، فانتشر المذهب الشافعي فيها، ثم انتقل المذهب كائناً عن كابر حتى وصل إلى يومنا هذا، وقد ظهر فيهم أئمة كبار حملوا راية الفقه الشافعي عن طريق التأليف، والتصنيف، والإفتاء، والاجتهاد، نشير إلى بعضهم في المطالب القادمة.

تطور علم الفقه في شبه القارة الهندية:

ولقد بلغ ما ألف في الهند في علوم الفقه نحو ثلاثمائة كتاب تقريباً، وهم أكثر تصنيفاً في الفقه من غيرهم، منها ما هو شروح وحواشٍ على الكتب المعتمدة، ومنها الفتاوى، أما الحواشي والشروح، فمنها "شرح الهداية"؛ للشيخ حميد الدين مخلص الدهلوي، "وحاشية الهداية"؛ للشيخ/ ولي الله حبيب الله الكهنوي.⁹

أما في الفتاوى، فهي كثيرة، ومنها: "الفتاوى العالمية"، في ستة مجلدات، ولقد ساهم في تدوينها أربعة وعشرون عالماً من كبار علماء الهند.

دخل الفقه الإسلامي في شبه القارة الهندية منذ دخلها الإسلام، وأرسى قاعدته مع مرور الأيام، وقد جدَّ العلماء والفقهاء وجهدوا جهداً كبيراً في سبيل ترسيخ أسسه وتشبيد مبانيه، فانتشرت المذاهب الفقهية في أقطارها، وكُتبت الكتب والمؤلفات الفقهية، وأسست المدارس والزوايا العلمية في جميع أنحاء شبه القارة. و دخل الإسلام في شبه القارة عن طريق الدعاة التجار والغزاة الأبرار، وأصبحوا جزءاً مهماً من جسم العالم الإسلامي الحي، فشاركوا في بناء الحضارة الإسلامية العالمية، وقد كتب العلماء والمؤرخون، فعلاً، في كل مجالات العلم بإجمال وتفصيل، يرجع إليها من يريد.

كتب مؤرخ الهند الكبير العلامة عبد الحي الحسني اللكهنوي (ت: 1341هـ)، والد العلامة أبي الحسن الندوي رحمهما الله تعالى، و كتابان قيমান جداً، و هو "الثقافة الإسلامية في الهند"، وهذا الكتاب وإن كان عاماً بثقافة الهند العلمية إلا أنه خصَّص الفصول الثلاثة الأولى من الباب الثاني للحديث عن مؤلفات علماء الهند وفقهائها في الفقه، والأصول، والفرائض

على اختلاف المذاهب، ويُعد هذا الكتاب من أعجب الكتب المؤلفة في الثقافة الإسلامية الهندية ، وفهرسة كتب الفقه الإسلامي خاصة.

المنهج الشافعي ضمن مناهج المتون الأصولية العربية لعلماء شبه القارة

منهج الشيخ صفي الدين محمد بن إبراهيم الإرموي في كتابه "نهاية الوصول في دراية الأصول"
نبذة عن صاحب المنهج:

هو أبو عبد الله محمد بن عبد الرحيم الإرموي الشافعي المتكلم ولد بالهند في ليلة الجمعة في الثالث عشر م شهر ربيع الأول سنة أربع و أربعين و ستمائة ، و هو المحقق الفقهي الأصولي الشافعي مذهباً، الأشعري عقيدة ، الهندي مولداً، والدمشقي نشأة و وفاة، المكنى بأبي عبد الله الملقب بصفي الدين . و هو من أرمنية بأذربايجان ، فأبائه و أجداده انتقلوا إلى بلاد الهند بحثاً عن الاستقرار و البعد عن القلق و الاضطراب بسبب الغزو المغولي. و لقب بهذا اللقب . أى صفي الدين جريا على عادة علماء عصره الذي انتشر فيه مثل هذه الألقاب المنسوبة إلى الدين، و ذلك لتمكين الدين من نفوس الناس. الشيخ صفي الدين الهندي في الفروع الفقهية ينتمي إلى مذهب الإمام الشافعي، كما ذكره أصحاب السير و الطبقات كالذهبي، و ابن كثير و الصفدي و ابن حجر و الشوكاني و ابن العباد و غيرهم.¹⁰

و يقول اليافعي: "نشأ الشيخ صفي الدين بدلهي في الهند في بيت علم و فقه و انتصب للافتاء و الإقرار في الأصول و معقول و التصنيف و انتفع الناس بتلاميذه و تصانيفه و ما زال يترقى في مناصب العلم حتى ولى مشيخة الشيوخ . صنف الهندي في مختلف العلوم ، في علم الكلام : الزبدة و الرسالة التسعينية و في أصول الفقه: النهاية في أصول الفقه و الفائق ، الذي اختصره من النهاية كما نبه على ذلك في مقدمته و الرسالة السيفية . توفي الشيخ الهندي ليلة الثلاثاء تاسع عشر من صفر 715هـ ، كما ذكر صاحب كشف الظنون: "نهاية الوصول إلى علم الأصول لصفي الدين محمد بن عبد الرحيم الشافعي الهندي المتوفى سنة 715هـ ، فالجمهور متفقون على أن وفاته في صفر عام 715 هـ ،¹¹ و يرى اليافعي في مرآة الجنان أن وفاته كانت في سنة أربع و عشر و سبع مائة للهجرة و هنا في كتاب النهاية (محققة) مكتوب: في سنة خمس و عشرين بحواله مرآة الجنان الذي خلط على الصفحة من المجلد الأول، و كانت و فاته بدمشق و أنه دفن بمقابر الصوفية .¹²

نبذة عن الكتاب:

يحتوي هذا الكتاب على تسعة أجزاء ولكل جزء أهمية التي تميزه من أخرى. الجزء الأول على قسمين القسم الدراسي و القسم التحقيقي، فالقسم الدراسي مشتمل على أربعة أبواب . الباب الأول في عصر المؤلف من حيث الحالة السياسية و الاجتماعية و العلمية ، و الباب الثاني في حياة الشيخ الهندي، و الباب الثالث في شيوخه و أقرانه و تلاميذه ، و الباب الرابع في مصنفاته ، فالقسم التحقيقي مشتمل على مقدمة و ثلاثة فصول، فالمقدمة في أشرف علوم الفقه و سبب تأليف الكتاب، و الفصل الأول في تعريف أصول الفقه و موضوعه و علته و غايته و الفصل الثاني في تعريف ما يحتاج إليه أصول الفقه من المصطلحات، و الثالث في الحكم الشرعي .

ثم النوع الأول : الكلام في اللغات و فيه ستة عشر فصلاً. منها إحدى عشر فصلاً في الجزء الأول و الخمسة الباقية في الجزء الثاني، و أيضاً النوع الثاني : الكلام في تقسيم الأحكام الشرعية و ما يتعلق بها من المسائل وهي:
التقسيم الأول مشتمل على خمسة فصول أى الوجوب و المحذور و المباح و المندوب و المكروه ، و التقسيم الثاني في أن الحكم يوصف بصحة و الأجزاء و البطالان و الفساد و التقسيم الثالث في الحكم الوصفي و تعريفه و التقسيم الرابع في أن الحكم قد يوصف بالعزيمة و الرخصة و التقسيم الخامس في انقسام الحكم إلى كونه حسناً و إلى كونه قبيحاً.

مناهج الشافعية والحنفية في المتون الأصولية العربية لعلماء شبه القارة

(دراسة وصفية نموذجية لكتابين: مسلم الثبوت و نهاية الوصول في دراية الأصول)

الجزء الثالث في الأوامر و المأمور و النهي و العموم و الخصوص و الجزء الرابع في إثبات صيغ العموم و الخصوص و الجزء الخامس في تخصيص العموم بمذهب الراوي ، و المطلق و المقيد و المجمل و المبين ، و النص و الظاهر و التأويل و دلالة أفعال الرسول ﷺ .

والجزء السادس في النسخ و الإجماع و الجزء السابع في الخبر الواحد و حجته و القياس و أركانه ، و الجزء الثامن في التعادل و التراجيح و الاجتهاد و المجتهد ، و الإفتاء و الاستفتاء ، و الاستدلال و بيان أنواعه ، و الجزء التاسع مشتمل على فهارس الآيات و الأحاديث النبوية و الآثار و الأشعار و البلاد و الأقاليم و فهرس المصادر و المراجع و الموضوعات.

المنهج المختار:

استفاد المؤلف من 506 كتاب لتأليف هذا الكتاب

1. عبارة الكتاب في القراءة و الفهم سهلة جدا و يستخدم المؤلف اللغة العربية الفصحى و عبارته مبسطة مما جعله يكون بعيدا عن الألغاز في الكلام ، فهو سهل الأسلوب و مفهوم العبارة و مع أنه استعمل العبارات الكلامية و المنطقية و الجلية المعروفة عند الأصوليين في عصره إلا أنه جاء بأسلوب سهل ميسر لاتعقيد فيه ولاصعوبة مما جعل الناس يقبلون على هذا الكتاب.

2. لو تقارن هذا الكتاب بكتب التي صنف من قبل في الأصول لتجده يعتمد على النصوص أكثر مقابل الأصول المنطقية في مناقشة الأدلة.

3. ومن أهم ميزات صاحب هذا الكتاب أنه يتعمق في تفسير الآيات القرآنية وبيان أوجه اشتقاقها.

4. المؤلف لا يسرد الدلائل التي لا يريد مناقشتها. بل يعرض كل دليل على حدة للمناقشة.

5. المؤلف لا يرجح أي مذهب إلا اذا وجد من الدلائل ما تكفي في اثباتها وقت المناقشة.

6. يذكر المؤلف في أول كل مبحث تعريفات لغوية و اصطلاحية لكل واحد منهما منهج خاص به بين المصنف تعريفات لغوية في أول كل مبحث غالبا و ذلك حسب الحاجة إليه فكل ما كان ذلك لازما و بينه و بين المعنى الاصطلاحي علاقة فإنه لا يدعه علما أنه لم يكن يتقيد بعبارات و ألفاظ اللغويين ، بل يذكر عباراتهم أحيانا كما في تعريف الاشتقاق و هو يقول : قال صاحب الكشاف الاشتقاق ان ينتظم الصيغتان فصاعدا على مهني واحد هو غير مانع ... الخ. و قال الميداني: لاشتقاق أن تجد بين اللفظين تناسبا في المعنى و التركيب فتزد أحدهما إلى الآخر.¹³

7. و أحيانا يذكر لها ألفاظ مترادفة و هذا هو الذي درج عليه ، وكذا نسبتها إلى قائلها ، فإنه ينسبها في بعض الأحيان و أحيانا لا ينسبها إلى أحد . وهو ينقد التعريفات اللغوية بالرأي الراجح و يذكر الشيخ الهندي في التعريفات اللغوية اشتقاق الألفاظ و التعريف و التمثيل و الاشتراك و الحقيقة و المجاز كما هو يكتب في تعريف الحكم " جاء بمعنى المنع والصرف ... و منه الحكمة ... و بمعنى الأحكام و الاتقان ... و منه الحكيم في صفاته تعالى وهو فعيل بمعنى مفعول (التصريف)¹⁴

8. و مثل في التمثيل قال المصنف في تعريف الرخصة " و اما الرخصة بتسكين الخاء فهي في اللغة عبارة عن اليسر و السهولة منه يقال رخص السعر إذا تراجع و سهل الشراء.¹⁵

9. يشير المؤلف إلى تصنيفات الأصوليين كلها سواء كان القصد بيان الصحيح و إبطال غيره أو كان القصد زيادة إيضاح المعروف أو بيان مذاهب أصحابها. كما نرى في تعريف المحكم و الكلام و الأمر و أحيانا يقتصر المؤلف على تعريفات الأشاعرة إلا في حالة ما إذا كان التعريف قويا بالاختصار هو يذكر وجه الترجيح و وجه الضعف و أحيانا يختار المصنف تعريفا خاصا به كما في تعريف الفقه في الاصطلاح " فهو عبارة عن العلم بجملة من الأحكام الشرعية الثابتة لأفعال المكلفين إذا حصل بالنظر و الاستدلال على أعيانها .¹⁶

المنهج الحنفي ضمن مناهج المتون الأصولية العربية لعلماء شبه القارة

منهج الشيخ لابن عبد الشكور الحنفي في كتابه "مسلم الثبوت"

نبذة عن صاحب المنهج:

هو الشيخ القاضي محب الله بن عبد الشكور البهاري ، ولد و نشأ في قرية كرا من أعمال محب علي بور من أرض بهار نسبة إلى بهار. و قرأ القاضي الكتب الدراسية على الشيخ قطب الدين عبدالحليم الأنصاري السهالوي انقطع برمته إلى حوضه درس القطب الشمس آبادي ، فصار بحرا من العلوم و بدرا بين النجوم ، ثم رحل إلى معسكر السلطان عالمغير و ولى قضاء لكهنو ثم نقله بعد مدة إلى حيدر آباد ثم عزله عن القضاء و جعله معلما لرفيع القدر بن شاه عالم بن عالمغير و لما ولى شاه عالم على بلاد كابل و سافر إليها استصحبه مع ولده رفيع القدر فأقام بها زمنا ، ثم لما قام شاه عالم بالملك بعد والده عالمغير سنة ثمان عشرة و مائة و ألف فولاه الصدارة العظمى و لقبه "فاضل خان" كما صرح الزركلي: " ثم ولى صدارة بمالك الهند و لقب بفاضل خان "¹⁷

و توفي القاضي البهاري في سنة تسع عشرة و مائة و ألف و ها هي السنة التي ولى الصدارة و لقب بفاضل خان و دفن عند مقبرة فريد الدين طوبه بخش في قارة جاندبور ببلدة بهار و له تصنيفات : مسلم الثبوت في أصول الفقه ، سلم العلوم في المنطق ، الجوهر الفرد في مسألة الجزء الذي لا يتجزى، و هذه الثلاثة مقبولة متداولة في مدارس العلماء.¹⁸

نبذة عن الكتاب:

هو من أدق ما كتبه المتأخرون و هو أوضحها لفظا و أسهلها مأخذا على التنقيض من كتاب التحرير و جمع الجوامع الذين عرفا بالإيجاز الذي بلغ حد الإيجاز مما يجعل الاستفادة منهما غير يسيرة اللهم إلا من مرن على أسلوبهما و عكف على قائقهما و دراستهما .

فكتب مسلم الثبوت كما يدل عليه اسمه التاريخي وضع أيام 1697م 1109 هـ وهو ليس إلا تجديد وضع مسبق و تلوينه بأسلوب علمي ، و نسج بديع ، جعله منذ ذاك العهد يشغل مركزا مهما بين الكتب المدرسية في منهج التعليم في أصول الفقه في الهند، و كم من كبار العلماء المتأخرين من أبناء الهند و منهم امثال بحر العلوم تفرغوا لإبراز كل ما يكن أسلوب هذا الكتاب من المعاني وراء إيجازه المعجب المدهش البديع.

هذا الكتاب عبارة عن مقدمة و عن جزئين مهمين في المبادئ و المقاصد و عن ملحق كالتذليل ، فالمقدمة في تعريف أصول الفقه و موضوعه و غايته ، و الجزء الباحث عن المبادئ ينقسم إلى ثلاث مقالات ، الأولى منها في المسائل المنطقية ، والثانية تستغرق أربعة أبواب: الباب الأول: يبحث عن الحاكم أى الأصل أو المرجع النهائي للحسن و القبيح ، و الباب الثاني من المقالة الثانية يذكر جنس الحكم من انواعه كالفرض و الواجب و المستحب و المندوب و الجائز و المكروه و الحرام ، و الباب الثالث في سعة النفس و طاقة المرء لتكاليف الدين و مسؤولياته، و الباب الرابع يشتمل على بيان واجبات الدين و تكاليف شرعية و المقالة الثالثة تشرح دقائق نحوية و حقائق لغوية و تبين من البلاغة و البيان ، و أما المقاصد فهي تحتوي على أربعة

مناهج الشافعية والحنفية في المتون الأصولية العربية لعلماء شبه القارة

(دراسة وصفية نموذجية لكتابين: مسلم الثبوت و نهاية الوصول في دراية الأصول)

أبواب الباحثة عن أصول الأربعة المعروفة في الإسلام لاستخراج الأحكام و استنباطها ، و الملحق يبحث عن مسألة الاجتهاد و التقليد،

أما مسلم الثبوت ككتاب درسي فما اقتصر الإعجاب به دون بلاد الهند، فقد وجدنا الديار المصرية كذلك معجبة به مقتدرة له أحسن تقدير، إن محب الله كان كاتباً ، أتقن وضع الكتب الدراسية إلى درجة الحذاقة و الاختصاص فتعددت لكتبه الشروح، أدراد به أن يحرر في علم الأصول سفراً وافياً و كتاباً كافياً ، يجمع إلى الفروع أصولاً و إلى المشروع معقولا ، يحتوى على طريقتي الحنفية و الشافعية، و لا يميل ميلاً عن الواقعية و هو من ادق كتب المتأخرين و من أهم مؤلفاتهم ، و قد ذكره الشيخ الجلي في كتابه المشهور ذيل كشف الظنون في المجلد الرابع على 454 صفحة، وله منهواته على مسلم الثبوت¹.

المنهج المختار:

1. مزج المنطق بعلم الأصول واستعان من اصول المنطق في كثير من الاماكن لتقرير الحجج.
2. ذكر عدد من المسائل العقائدية ضمن احكام فقهية
3. جعل العقل حاكم في معرفة احكام التي تجلب رضا الرب والتي تلائم باغراض دنيوية ومنافرتها
4. استأصل صاحب المنهج بالعلوم الكلامية للرد على من خالفه في مذهبه وهذا ينشئ الشبه في ذهن القارى أن هذه العلوم هي الحاكمة.
5. لم يقف الناهج بالاستدلال من العلوم المعاصرة فقط بل شيد موقفه بدلائل عقلية كما يقول في المقتضى ما استدعاه صدق الكلام، "اعلم ان الحكم دنيوى واخروي ولا تلازم اذينتفى الاثم ويلزم الضمان فلو لا الاجماع على ان الاخرى مراد في الحديث لتوقف لكنه اجمع عليه فانتفى الآخر ففسدت الصلاة بالتكلم خطأ او نسيانا وانما لم يفسد الصوم بالثانى..."
6. هناك كثير من المواضع حين خالف الناهج مذهبه كما يقول في القياس: "القاى مخصص عند الأئمة الأربعة والأشعرى وأبى هاشم وأبى الحسين الا أن عندنا بعد التخصيص بغيره وانما هو مظهر فلا يلزم التراخى..."¹⁹
7. قال الناهج إن النهي يدل على الفساد شرعا سواء يتعلق هذا النهى بالعبادات أو غيرها.
8. قدرة المكلفين قدرة كاسبة ليست قدرة مؤثرة كما قالت المعتزلة
9. الإباحة بالمصلحة لا يضر الشرع لأن هذه الإباحة لا تتعلق بذات الفعل المحرم وهذه مناط حكمة الله تعالى
10. ما عدى الفوائد الأصولية والعقائد هناك عدة شواهد التي تجلى الفوائد الصرفية والنحوية حيث ناقش صاحب المنهج الكلمات والجمل من ناحية بنائها ومكانها في الجمل كقوله " لا يشتق اسم الفاعل لشيء والفعل قائم بغيره واما اسم المفعول فيجوز بناء على أن الضرب صفة حقيقية واحدة قائمة بالفاعل وله نسبة بالمرض الى المفعول وهي المضروبة وليست صفة حقيقية مغايرة له."²⁰

¹ - الكتاب يحتوي على مباحث و الأبواب لمسلم الثبوت و مع أصل الكتاب هناك تعليق للمؤلف و هذا التعليق مختصر و موجز لبعض المباحث المهمة و العبارات المغلفة الصعبة-

أبرز الخصائص و المزايا لهذه المتون

هذه المتون تعد نخبه العلوم الشرعية لأن مؤلفوها جمعوا بها احكام الشرعية المهمة من ابوابها المتفرقة ثم ناقشوا الآراء المتباينة في ضوء القواعد الأصولية. وهذه المتون تمتاز عن غيرها من حيث الإيجاز والجامعية ولعل السبب لذلك هو معرفة مؤلفي هذه المتون باللغة الفارسية التي كانت رائجة في شبه القارة حين ذاك. ثم أنه لا شك أن هذه المتون توفر آلية حل جميع المشاكل الفقهية سواء تتعلق هذه المسائل بأمور دينية أو دنيوية. ومن اهم مزايا اخرى كالتالي:

1. إن هذه المتون ليست فقط مجموعة من الأصول التي اجلبت من علم الكلام والمنطق بل هي عبارة عن الأصول الممزجة من النصوص الشرعية والآراء الفقهية والبراهين العقلية.
2. قل ما يهتم المؤلفين في ذكرى المواقف التي لا تساعدنا القواعد المنطقية أو الأصولية.
3. ذكر المؤلفون في أكثر الاماكن مواقف المذاهب مع ادلتهم ولكن نجد المواضع حين اكتفى المؤلفون بالإشارة فقط إلى المذاهب التي لا يريدون مناقشتها.
4. لا شك أن هذه المتون تفيد العلماء واصحاب الفن ولكن هي مفيدة للعوام ايضا على حد سواء لتضمنها المعلومات الكافية في معرفة مواقف المذاهب الفقهية في مسألة ما.
5. ما يبادر إلى الذهن أن اصول الفقه لا داعي له من الأحكام إلا ما تتعلق بافعال العباد ولكن العكس لذلك نجد هذه المتون فمعظمها تستأنف بالاحكام العقائدية.
6. بعض من مؤلفي هذه المتون لا يهتمون كثيرا بذكر المصادر ولعل السبب لذلك امرين. الأمر الأول هو أكثر العلماء المعاصرين في شبه القارة ما كانوا يهتمون كثير على المصادر والأمر الثاني هو لم يذكر المؤلفون المصادر لأنهم على المعرفة التامة أن قصد تأليفهم ليس اثبات مسألة من مسائل الفقهية بل قصدهم هو رفع الخلاف بين مذهبيين فقهيين وفق القواعد الاصولية.
7. جل ما كتب في هذا الفن في شبه القارة فاعلمها يميل إلى فقه الحنفى وهذا لسببين. السبب الأول هو ميل هذا المذهب إلى الرأي أكثر والسبب الثاني هو كون سلاطين شبه القارة مقلدى امام ابوحنيفة.
8. يزعم البعض أن التأليفات التي الفت في بيان المتون الاصولية هي إما التعليقات أو الحواشي. ولكن هذا غير صحيح لأنه لا شك بعض من هذه المتون تصل إلى درجة امهات الكتب في هذا الفن.
9. اخيرا أن هذه المتون كلها كتبت في اللغة العربية التي ساهمت في اشاعة هذه اللغة في شبه القارة بين عام وخاص.

نماذج من خدمات فقهاء المذهب الحنفي

إن المذهب الحنفي هو المذهب السائد في أغلب المناطق الهندية، وذلك لما بذله فقهاؤه الكرام من الجهد الكبير في نشر المذهب على مستوى الشعب، ولما لاقاه هذا المذهب من الحفاوة والرعاية من البلاط السلطاني والأميري؛ لذا نجد الآثار الفقهية الهندية أكثرها تتركز في خدماتهم الجليلة ومآثرهم النبيلة، ونجد مصنفى الفهارس الفقهية والأبحاث العلمية ذكروا عشرات الكتب الفقهية والأصولية، ومئات الشروح والحواشي على المتون الفقهية والأصولية على طول التاريخ وعرض الهند، ولعلنا نكتفي بذكر نماذج من تلك الكتب ونحيل القارئ المحب لاستقراء تلك الكتب على مراجعها .

مناهج الشافعية والحنفية في المتون الأصولية العربية لعلماء شبه القارة

(دراسة وصفية نموذجية لكتابين: مسلم الثبوت و غياة الوصول في دراية الأصول)

كتب ورسائل في قضايا فقهية:

نصاب الاحتساب للقاضي ضياء الدين عمر بن عوض السُّنَّامي، وآداب الحسبة للشيخ عصمة الله السهارنبوري، وغاية الكلام في القراءة خلف الإمام (بالفارسية) للشيخ مُجَدِّ معين بن ملا مبین اللكهنوي، وإسكات المعتدي في القراءة خلف الإمام للشيخ شبل بن حبيب الله الأعظمغري، والدليل الأقوى في القراءة خلف الإمام (بالفارسية) للشيخ أحمد علي بن لطف الله السهارنبوري، وإمام الكلام فيما يتعلق بالقراءة خلف الإمام للعلامة عبد الحي اللكهنوي، والإسلام والسياسة للعلامة أشرف علي التهانوي، وحكم استعمال مكبرات الصوت للمفتي الأعظم فيض الله البنغالي، ورفع الاعتساف في أحكام الاعتكاف له، وأحكام الدعوات المروجة خلف الصلوات المكتوبة له أيضا وغيرها من الكتب والمؤلفات الكثيرة المنتشرة في أرجاء القارة الهندية.

كتب أصول أصلية:

مسلم الثبوت للأصولي الكبير محب الله بن عبد الشكور البهاري (ت: 1119هـ)، وأساس الأصول للشيخ عبد الدائم بن عبد الحي الغوالي، والمفسر وشرحه (محكم الأصول) للشيخ أمان الله بن نور الله البنارسي، ومختصر الأصول بالأردية للحكيم نجم الغني الرامبوري، وإزالة الغواشي في أصول الفقه (بالأردو) للشيخ مشتاق أحمد الأنبيتهوي، وكتاب بسيط في الأصول للقاضي القضاة عبد الرحيم الكلكتوي، ومبادئ الأصول للشيخ سعيد أحمد البالنوري، والتسهيل في علم الأصول للشيخ عبد الحليم البخاري البنغلاديشي وغيرها من الكتب الأصولية.

كتب شروح وحواشي أصولية:

شرح أصول البزدوي للقاضي شهاب الدين أحمد بن عمر الدولة آبادي، وشرح البزدوي للشيخ سعد الدين الخيرآبادي، وشرح البزدوي للشيخ إله داد الجونبوري، وشرح الحسامي ليعقوب أبي يوسف البناني، وشرح الحسامي لسعد الدين الخيرآبادي، والنامي شرح الحسامي للشيخ عبد الحق بن مُجَدِّ مير الدهلوي، وحاشية على الحسامي للقاضي عبد الغني الأحمد نغري، وإضافة الأنوار في إضاءة أصول المنار للشيخ سعد الدين محمود الدهلوي، وتوجيه الكلام شرح المنار للسيد يوسف بن جمال الملتاني، ونور الأنوار شرح المنار للعلامة أحمد بن أبي سعيد الصالح المعروف بـ ملاحيون، وقمر الأقمار حاشية نور الأنوار للشيخ عبد الحليم بن أمين الله، وحاشية التلويح على التوضيح للشيخ وجيه الدين العلوي الكجراتي، والتصريح حاشية التلويح للشيخ عبد الله بن عبد الحكيم السيالكوتي، والدوار شرح الدائر للقاضي خليل الرحمن الرامبوري، وشرح التحرير للكمال ابن الهمام للشيخ الكبير نظام الدين السهالوي، وتكملته لولده الشيخ عبد العلي، ونور الحواشي شرح أصول الشاشي للشيخ مُجَدِّ نور الإسلام البنغالي، وفواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت للعلامة عبد العلي بن نظام الدين السهالوي، ونفائس الملكوت شرح مسلم الثبوت للشيخ ولي الله بن حبيب الله اللكهنوي، وكشف المبهم شرح المسلم للقاضي بشير الدين القنوجي وغيرها من الشروح والحواشي على أصول البزدوي، والتوضيح، والمنار، ونور الأنوار، وأصول الشاشي ومسلم الثبوت وغيرها من الكتب الأصولية المشهورة.

كتب في قضايا أصولية:

عقد الجيد في أدلة الاجتهاد والتقليد للإمام ولي الله الدهلوي، والإنصاف في بيان أسباب الخلاف للدهلوي، ومدار الحق في الرد على معيار الحق للشيخ مُجَدِّ شاه الصديقي، وانتصار الحق في الرد على معيار الحق للشيخ إرشاد حسين الرامبوري، وأوتاد الحديد لمنكر الاجتهاد والتقليد (بالفارسية) للشيخ لطف الله اللكهنوي، وإرشاد البليد في إثبات التقليد للشيخ نصر

الله خان الرامبوري، وأوشحة الجيد في تحقيق الاجتهاد والتقليد للشيخ ظهير أحسن النيموي، والتهديد في وجوب التقليد للشيخ عبد السبحان بن المحسن الناورى، وهداية الأنام في إثبات تقليد الأئمة الكرام للشيخ خادم أحمد اللكهنوي، وسيف الأبرار المسلول على الفجار في إثبات تقليد الشخص المعين للشيخ عبد الرحمن بن إدريس السِّلَهِي، والاقتصاد في الاجتهاد للعلامة أشرف علي التهانوي، وأصول الإفتاء وآدابه للشيخ مُجَدُّ تقي العثماني، وتصحيح المفاهيم وتحقيق المضامين لشيخنا المفتي مُجَدُّ كفاية الله إحسان الحق وغيرها من الكتب المؤلفة في الموضوع.

نماذج من خدمات فقهاء المذهب الشافعي

دخل المذهب الشافعي في شبه القارة الهندية عن طريق اليمن وعمان وشيراز وغيرها من مناطق العالم الإسلامي، ولما كانت مناطق الهند الساحلية الغربية هي القرية من تلك المناطق فإن هذا المذهب انتشر في الجنوب الهندي، مثل المليبار ومدارس وغيرها من المدن، ولم يتمكن المذهب الشافعي من النفوذ في المناطق الداخلية لسيطرة المذهب الحنفي هناك، ولا يعني ذلك أنه لا يوجد له أثر فيها، ولكن أثره ضعيف جداً، وقد بقي المذهب الشافعي بسيطرته القوية في المناطق الساحلية إلى يومنا هذا، وخرج منها فقهاء وأصوليون شافعيون كبار، كان لهم دور كبير في إنعاش الفقه الشافعي وأصوله، ويمكن أن نذكر هنا بعض خدمات فقهاء الشافعية من الهند في مجال الفقه والأصول:

كتب فقهية عامة:

المختصر في الفقه الشافعي للشيخ علي بن أحمد المهائمي، وكفاية المبتدي للشيخ مُجَدُّ غوث بن ناصر الدين المدراسي، والمختصر للقاضي عبيد الله بن صبغة الله المدراسي، والفوائد الغوثية للشيخ عبد الله بن صبغة الله المدراسي، والفوائد الصبغية في فقه الشافعية للشيخ عبد الله بن صبغة الله المدراسي، والمختصر في الفقه للشيخ أحمد بن صبغة الله المدراسي، وتحفة الإخوان للشيخ إبراهيم بن عبد الأحد السورتي وغيرها من الكتب والمؤلفات.

كتب شروح وحواشي:

التعليقات على مختصر أبي شجاع للشيخ مُجَدُّ غوث بن ناصر الدين المدراسي، والمطالع البدرية في شرح الكواكب الدرية للقاضي صبغة الله بن مُجَدُّ غوث المدراسي، وآينة التوجيه في شرح التنبيه للشيخ حبيب الله بن مُجَدُّ درويش الألبوري وغيرها من الشروح والحواشي.

كتب وبحوث في قضايا فقهية:

قاطعة اللسان لمن أنكر قراءة نظم القرآن للشيخ أحمد بن صبغة الله المدراسي، وتحفة المشتاق في أحكام النكاح والإنفاق للشيخ عبد القادر بن عبد الأحد السورتي، وبحور الفوائد ونحور الفرائد للشيخ مُجَدُّ غوث المدراسي، وتحفة صلاح حاشية توشية فلاخ في المناسك للشيخ أحمد بن صبغة الله المدراسي، والتفاوى الصبغية للشيخ أحمد بن صبغة الله المدراسي، وعمدة الرائض في الفرائض للمفتي صبغة الله المدراسي، وأوضح المناسك للشيخ عبد الله المدراسي، والفوائد الصبغية في شرح الفرائض السراجية للشيخ مُجَدُّ غوث المدراسي، ومسائل في الفقه الشافعي للشيخ مُجَدُّ غوث المدراسي، والأجوبة العجيبة عن الأسئلة الغربية للشيخ أحمد زين الدين بن مُجَدُّ المليباري وغيرها من الكتب والبحوث.

كتب الأصول الشافعية:

نهاية الوصول في دراية الأصول للإمام صفى الدين مُجَدُّ بن عبد الرحيم الأرموي الهندي، والفائق في أصول الفقه للصفى الهندي، وكاشف الرموز إلى الورقات للشيخ عبد الوهاب بن مُجَدُّ غوث المدراسي، إزالة الغمة في اختلافات الأئمة للقاضي صبغة الله المدراسي، وإنعام الملك العلام بإحكام حكم الأحكام في مقاصد الشريعة للشيخ علاء الدين المهائمي وغيرها.

مناهج الشافعية والحنفية في المتون الأصولية العربية لعلماء شبه القارة

(دراسة وصفية نموذجية لكتابين: مسلم الثبوت و ثمانية الوصول في دراية الأصول)

نماذج من العصر الجديد:

بعد احتلال الانجليز على شبه القارة من 1275هـ / 1857م نشأت العلوم الإسلامية و إحيائها لو كان تجعل مشكل لكن العلماء بهذا الدور قام لهذا الهدف و بنى المدارس الجديدة للمسلمين كما أسس الشيخ محمد قاسم النانوتوي المتوفى 1297هـ مدرسة ديوبند في عام 1282هـ التي بمرور الزمن أصبحت جامعة كبيرة.

و أسس العالم الكبير الشيخ محمد مظهر المتوفى سنة 1302 هـ مدرسة مظاهر العلوم بـسهارنپور كما أسس العالم الكبير محمد علي المونجيري المتوفى 1346هـ مع زملائه دارالعلوم ندوة العلماء.²¹ كذلك الشيخ أبو الحسنات عبدالحى اللكهنوي المتوفى 1304 هـ / 1886م صنف كتباً كثيرة في الفنون المختلفة و خاصة في الفقه و أصول الفقه من أشهرها : الفوائد البهية في تراجم الحنفية و عمدة الرعاية و السعاية في شرح الوقاية و مقدمة الهداية²²

و الشيخ أبو الطيب صديق حسن خان القنوجي المتوفى سنة 1307 هـ / 1889م و هو أيضاً كثير التأليف و صنف في أصول الفقه : حصول المأمول من علم الأصول ، و الروضة الندية شرح الدرر البهية ، و ظفر الاضي بما يجب في القضاء على القاضي.²³ وكذلك الشيخ المجدد الإمام أحمد رضاء خان القادري المتوفى 1340هـ / 1921م ، له مؤلفات كثيرة منها في اللغة العربية و بعضها في الأردوية ، و هذه التأليفات في مختلف الفنون كما في الفقه جد الممتار في شرح رد المحتار.²⁴ المشاكل :

أن بعض من هذه الكتب غير مطبوعه والذي يسبب الصعوبة في قراءتها.

لوحظ أن بعض من المؤلفين يرجحون دليلاً شاذاً على دليل محفوظ بناء على موافقته بقواعد اصولية.

شاهد أن في بعض الأماكن لم يفصح دليل الموقف المرجوح وهذا يسبب انشاء الشكوك في ذهن القارى حول حياد اذهان المؤلفين في الموضوع.

التوصيات:

✓ يبادر في طباعة الكتب التي لم تطبع حتى الآن لصيانتها من الضياع ولتسهيل الحصول عليها لمن اراد الاستفادة منها.

✓ يصلح اسلوب هذه الكتب على منهج علمي.

✓ تترجم هذه المتون بالأردية كي تستفيد السكان المحليين أكثر

✓ يعاد النظر في الأماكن التي نوقشت فيها الأدلة غير مساوية بنظرة تنقيدية بأسلوب علمي.

✓ المتون التي ذكرت هنا تقارن بعضها ببعض وهذا لفحص الاصول التي تلائم اصول الشريعة من ناحية وتساعد في حل المشاكل الجديدة المعاصرة من ناحية اخرى.



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

المصادر والمراجع:

¹: ابن الأثير الجزري، الكامل في التاريخ، دارالكتاب العربي بيروت، 1997: 205/4،

Ibn al-Athīr aljarzai Al-Kāmil Fi Al-Tārīkh, , Darul Kitab Al-Arabi Beirut 1997: 4/ 205

²: حاجي خليفة، كشف الظنون، وكالة المعارف، استنبول، 1941م: 426/1

Hāji Khalifah, Kashf al-Zunūn aan asāmai al-Kutub wa al-Funun, Wakālah al Maarif, Istanbul, 1360 AH 1941.AD:1/426

³: المعارف، الهند، أعظم كره، العدد 1، 1981م ص 71

Al maārifn India Azam Ghar, Issue:01, 1981 A.D, P:71

⁴: جامعة بنجاب، تاريخ أدبيات مسلمانان باك و هند، لاهور، 1972م، 8/2

Punjab University, Tārīkh 'adabiaāt muslimanan Pak –o- hind, Tabaa.1, Pakistan Lahore, 1972 AD

⁵: ايس اين ايس سى آر كى آئى ڈى — <https://snaccooperative.org/ark:/99166/w63r21st> المعنون Aurangzeb بتاريخ:

9 أكتوبر 2017، دائرة المعارف بريطانيكا آن لائن آئى ڈى: <https://www.britannica.com/biography/Aurangzeb>

SNACRKID: <https://snaccooperative.org/ark:/99166/w63r21st> — Titled Aurangzeb Dated: 9 October 2017, Encyclopedia Britannica Online ID: <https://www.britannica.com/biography/Aurangzeb>

⁶: الندوي، رضوان على الدكتور، اللغة العربية و آدابها في شبه القارة، المطبع الكرم، كراتشي، ط.1: ص 55

Al-Nadwi, Dr.Ridwan Ali, Al-lughah al-Arabiah wa Aādābuha fi Shibhil Qārah, Amatba alkaram, Tabaa.1, Karachi,P:55

⁷: الكهنوي، عبد الحي، الثقافة الإسلامية في الهند، مطبوعات اللغة العربية بدمشق، 1983م، ص 9

Al-Lakhnawī, Abdul al-Hay, Althaqāfah al- Islāmiah fi al-Hind, Matbūāāt Al-lughah Al-Arabiyyah,Dimashq 1403H 1983 AD, P:9

⁸: القلقشندي، شهاب الدين أحمد بن علي، صبح الأعشى، بحواله: تاريخ أدبيات، مطبوعة جامعة بنجاب، 130/2

al-Qalaqshandī, Shihab Uddin, Ahmad bin Ali, Subh al'aashaa, reference from: Tarikh Adabiyāt, printed by Punjab University:2/130

⁹: عبد الحليم عويس؛ صفحات من جهود المسلمين في الحضارة الهندية، مطابع الفتح، مصر، 2003م، ص:111

Abdul Haleem Owais, Safahāt Min Juhūd al-Muslimīn fi al-Hadarah al-Hindiah, , Matabe al-Fath - Misr 2003 AD,p : 111

¹⁰: ابن كثير، أبو الفداء، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت، 2016: 75-74/14

Ibn-e- kathīr, 'Abu al-Fida', Al-bidāyah wa-alnihāyah, maktabah al Maārif, Beirut, 2016 A.D:14/74-75

¹¹: كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون: 1991/2

Kashf al-Zunūn aan asāmi al-Kutub wa al-Funun:2/1991

¹²: اليافعي، عبد الله بن أسعد، مرآة الجنان، بيروت: دارالكتب العلمية، 1997: 272/ 4

Al-Yāfi'ī, Abdullah bin Asaad, Mirat Al-Jinān, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, 1997 AD:4/272

¹³: الرازي، الإمام فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر، المحصول في علم الأصول، بيروت: دارالكتب العلمية، 2015، 237/1

Alrāzī, al'imam Fakhruddin 'Abu Abdullh Muhammad bin Umar, Al-mahsul fi Eilm al'usul, bayrut al:dāri al kutub aleilmiah ,2015, 237/1

Ibid

¹⁴: المرجع السابق، 47/1

Alnihayah, :2/683

¹⁵: ابن الأثير، النهاية 683/2

Ibid

¹⁶: المرجع السابق، 18/1

¹⁷: الزركلي، خير الدين، الأعلام، دارالعلم للملايين، بيروت، ط.7: 283/5

Al Zarkalī, Khair Uddin, AL Aālam,Dar al ilm lil malāyīn, beruit,Print:7, 5/283

¹⁸: الكهنوي، عبد الحي، نزهة الخواطر و بحجة المسا مع و النواظر، مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند حيدر آباد، 1954م: 251/6-

252، قنوجي، صديق حسن خان، أجد العلوم، بيروت: دارالكتب العلمية، 1978م، 234-233/3

Al-Lakahnawī, Abdul Hayi, Nuzhat al-Khawātir wa Bahjat al-Masāme wa al-Nawāzir, Majlis Dāyirat almaārif al uthmāniah, India Haidarabad, 1954 A.D: 6/251-252

Qanūji, Sidiq Hasan Khan, abjad Al-ulum, Beirut :Daralkutub Al-Eilmiat ,1978AD ,3/233-234

¹⁹: البهاري، مسلم الثبوت، مطبعة الحسينية المصرية، مصر:285

Al-behari, Musslam al-Thubūt, Matbat al-Husayniah Al-Misriah, Egypt:285

Musslam al-Thubut

²⁰: مسلم الثبوت: 123-122

مناهج الشافعية والحنفية في المتون الأصولية العربية لعلماء شبه القارة

(دراسة وصفية نموذجية لكتابين: مسلم الثبوت و نهاية الوصول في دراية الأصول)

²¹: الندوي، سيد سليمان ، نظرة على المدارس الإسلامية في الهند ، البعث الإسلامي، العدد 10، المجلد 28، الهند لكهنوء ، ندوة العلماء

1404 هـ 1984 م ، ص 60- 61

Alnadawi, Sayid sulayman, Nazarāt ala al madāris al islāmiah fi al-Hind, Al-bahth al islāmi, 10:28, Alhind Likhnaui', Nadwat Ul-ulama, 1984 AD: 60-61

²²: تاريخ أدبيات مسلمانان باك و هند ، 402-401/2

Tārikh 'adabiaāt muslimānān Pak -o- hind:2/401-402

²³: جميل أحمد الدكتور، حركة التأليف باللغة العربية في الإقليم الشمالي الهندي في القرنين الثامن عشر و التاسع عشر، سلسلة منشورات جامعة

الدراسات الإسلامية، كراتشي: 274- 279

Dr.Jamil Ahmad, Harakat al-Tālif bi-al-Lughah al-Arabiah fi al-Iqlīm al-shimālī al-Hindi fi al-Qarnain al-Thāmin ashār wa al-Tāsih Aashr, Silsilah Manshūrāt Jāmiat al-Dirasāt al-Islāmiah, Karachi:2/274-279

²⁴: البهاري، ظفرالدين، حياة أعلى حضرت، مكتبة رضوية، كراتشي، 1955م ، ص 98

Al-bihārī, Zafaruddin, Hayāt – e –aalā Hadrat, Maktabah Ridawiat, Karachi:1955 A.D: 98